

بسم الله الرحمن الرحيم

امتحان المزاولة لدورة تشرين أول عام 2019

مدة الامتحان :- ساعتان ونصف

أجب/ي عن جميع الأسئلة التالية على ذات أوراق الامتحان المكونة من تسعة أوراق

القسم الأول : (ثلاثون علامة)

ضع/ي إشارة صح أو خطأ أمام كل من العبارات التالية مع التعليل علما بأنه لن يتم احتساب الإشارة دون التعليل .

1- انقطاع السير بالدعوى لا يوقف جميع المواعيد التي كانت جارية بحق الخصوم ويبطل جميع الإجراءات التي تحصل أثناء الانقطاع . ( x )

الجواب :- انقطاع السير بالدعوى يوقف جميع المواعيد التي كانت جارية في حق الخصوم وتبطل جميع الاجراءات التي تحصل اثناء الانقطاع سندا للمادة 130 اصول

2- تنقضي الخصومة في جميع الأحوال بمضي سنتين على آخر إجراء صحيح تم فيها وتسري هذه القاعدة بوجه مطلق . ( x )

الجواب :- لا تسري تلك القاعدة بشكل مطلق، حيث لا يسري على محكمة النقض سندا للمادة 137 فقره 2 اصول

3- إذا عرض على محكمة الصلح طلبا عارضا يخرج عن اختصاصها وقررت إحالة الدعوى الأصلية والطلب العارض أو المرتبط إلى محكمة البداية المختصة فإن حكم الإحالة يكون قابلا للاستئناف . ( x )

الجواب :- خطأ ، كونه من القرارات التمهيدية التي لا تقبل الاستئناف استقلالا.سندا لاحكام المادة 40 فقرة 2 من قانون اصول المحاكمات المدنية.

4- يجوز التصالح بين الخصوم في الطلبات المستعجلة وتكون المصالحة قابلة للاستئناف . ( x )

الجواب :- ان المصالحة في الطلبات المستعجلة غير قابلة للاستئناف سندا للمادة 118 اصول مدنية

5- التظهير اللاحق للإحتجاج أو الحاصل بعد انقضاء الميعاد المحدد لتقديم الشيك لا يبطل الشيك كورقة تجارية . ( x )

الجواب :- يبطل الشيك كورقة تجارية ويصار الى اعتباره حوالة حق المقررة احكامها بالقانون المدني سندا لاحكام المادة 243 من قانون التجارة.

6- ينقضى الإدعاء بالحق المدني في الدعوى الجزائية في الجرح بالتقادم المدني الطويل. ( x )

الجواب :- خطأ ، اذ ينقضى الادعاء بمضي ثلاثة سنوات سندا لاحكام المادة 12 من قانون الاجراءات الجزائية.

7- إذا وقعت جريمة أثناء جلسة المحاكمة وكانت من الجرائم التي لا تلاحق إلا بناءا على شكوى فإنه لا يجوز ملاحقة مرتكبها إلا بناءا على شكوى المجني عليه. ( x )

الجواب :- خطأ - يجوز الملاحقة في الحالة الماثلة ، ولا تتوقف محاكمة المتهم في هذه الحالة على شكوى او طلب او ادعاء مدني اذا كانت الجريمة من الجرائم التي يشترط القانون فيها ذلك لرفع الدعوى عنها ، سندا لاحكام المادة 190 فقرة 3 من قانون الاجراءات الجزائية.

8- تعتبر الوكالة الدورية التي يصادق عليها كاتب العدل سندا رسميا لا يرد عليها الطعن إلا بالتزوير. ( x )

الجواب :- خطأ - يرد على الوكالة الدورية العديد من الطعونات الاخرى كالبطلان والصورية والاقرار الكاذب وغيره من الطعون. وهي رسمية فقط من حيث التاريخ والتوقيع.

9- المنازعة بشأن المضبوطات بين الخصوم في الدعوى الجزائية تختص بنظرها فقط المحكمة التي تنظر الدعوى الجزائية ( x )

الجواب :- خطأ - يجوز مراجعة المحكمة المدنية المختصة بذلك ايضا سندا لاحكام المادة 76 اجراءات جزائية

10- إذا كان الخصم عديم الأهلية أو ناقصها في الدعوى المدنية فإنه يجوز للمحكمة استجوابه على سبيل الإسئناس . ( x )

الجواب :- خطأ- لا يجوز استجوابه وانما يجوز للمحكمة استجواب من ينوب عنه سندا للمادة 124 من قانون البينات

11- إذا كتب مبلغ سند السحب بالأحرف والأرقام معا فإن العبرة عند الإختلاف للمكتوب بالأرقام. ( x )

خطأ :- العبرة عند الاختلاف للمكتوب بالاحرف لا الارقام سندا لاحكام المادة 129 فقرة 1 من قانون التجارة .

12- إذا تخلف أحد الفرقاء عن الحضور أمام محكمة التسوية بعد أن تبلغ حسب الأصول وكان معترضا فإن على المحكمة ان تقرر شطب الاعتراض. ( x )

الجواب :- خطأ:- تقرر المحكمة رد الاعتراض سندا لاحكام المادة 13 فقرة 2 من قانون تسوية الاراضي والمياة رقم 40 لسنة 1952

13- لا يجوز على وجه الإطلاق لمأمور الحجز الاستمرار في إجراءات الحجز بعد ساعات العمل القانونية. ( x )

الجواب : خطأ:- لمأمور الحجز الاستمرار بالحجز بعد انتهاء ساعات الدوام الرسمي شريطة الحصول على إذن قاضي التنفيذ سندا لاحكام المادة 84 فقرة 2 من قانون التنفيذ

14- لا تعتبر الأجرة المستحقة لصاحب الفندق من الديون الممتازة ولكن يجوز أن تستوفي من أموال المدين الموضوعه في ذلك الفندق قبل أن يوفى غيرها من الديون. ( x )

الجواب :- خطأ : تعتبر من الديون الممتازة سندا للمادة 150 فقره 4 من قانون التنفيذ.

15- يكون القرار الصادر عن المجلس التأديبي ضد المحامي المشتكى عليه والقاضي بوقفه عن العمل قابلا للطعن أمام محكمة العدل العليا. ( x )

خطأ:- يعد القرار الصادر عن المجلس التأديبي توصية ،وهو غير قابل للطعن.

### القسم الثاني : ( عشرة علامات)

ضع رمز الإجابة الصحيحة و/او الأكثر دقة في الجدول المعد لذلك لكل مما يلي :

1- من وقع سند سحب أو كمبيالة عن آخر دون أن تكون له صفة في ذلك :

أ- يصبح السند باطلا

ب- يصبح النائب ملزما شخصيا بتوقيعه

ج- يلتزم الموقع عنه السند بالوفاء

د- لا يلتزم النائب بالوفاء

2- يسقط حق المصاب القاصر وفقا لأحكام قانون التأمين بمضي :

أ- خمسة عشر عاما من تاريخ الحادث

ب- خمسة عشر عاما من تاريخ بلوغه الرشد

ج- ثلاث سنوات من تاريخ بلوغه الرشد

د- ثلاث سنوات من تاريخ الحادث لأن وليه قصر بحقه

3- تقام دعوى المحاسبة ضد البنك جراء الحساب الجاري من تاريخ اغلقه خلال :

أ - ستة أشهر

ب - ثلاث سنوات

ج- عشرة سنوات

د- بعد ستة اشهر

4- يجوز أن يمتنع عن الشهادة ضد المتهم أحد أصوله أو فروعاه أو أقاربه أو أصهاره حتى الدرجة :

أ- الثانية

ب- الثالثة

ج- الرابعة

د- جميع ما ذكر

5-القرار الصادر من عطوفة النائب العام بحفظ الشكوى يكون قابل للإستئناف أمام :

أ - محكمة البداية

ب- محكمة الاستئناف

ج- محكمة البداية بصفتها الاستئنافية

د- محكمة الصلح إذا كانت مختصة بنظر الدعوى

6- اذا وقع قصور في تسبيب الحكم المطعون فيه امام النقض رغم موافقه منطوق الحكم للقانون تقرر المحكمة

أ- عدم تاييده من حيث النتيجة ب- اعادته لمحكمة الاستئناف

ج- تاييده من حيث النتيجة بعد استدراك اسباب القصور د- تاييده من حيث النتيجة دون البحث في اسبابه

7- اذا كانت الدعوى محجوزة للحكم وكانت مسودة الحكم موقعه من هيئة المداولة وتغيب بعضهم فانه :

أ- يجب على الخصوم تكرار المرافعات السابقة

ب- يجوز للهيئة الاخرى الحاضرة تلاوة الحكم

ج- تحجز الدعوى للقرار لتبدل الهيئة الحاكمة

د- توقع الهيئة الحاكمة الحاضرة على مسودة الحكم على انه صادر عنها

8- القرار الصادر عن قاضي الصلح برد الخبر في الدعوى المدنية قابل للطعن أمام :

أ- محكمة الاستئناف ب- محكمة البداية بصفتها الاستئنافية

ج- غير قابل للطعن د- محكمة العدل العليا

9- للفلسطيني المقيم في العراق ان يعترض على جدول الحقوق خلال :

أ- ستة أشهر من تاريخ تعليق الجدول ب- شهر من تاريخ تعليق الجدول

ج- سنة من تاريخ تعليق الجدول د- ثلاث سنوات من تاريخ تعليق الجدول

10- تكون الأحكام الصادرة عن قاضي التسوية قبلا للإستئناف خلال مدة:

أ- سبعة أيام ب- ثلاثون يوما

ج- خمسة عشر يوما د- لا شئ مما ذكر

رقم السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
رمز الإجابة	ب	ج	ا	ا	ا	ج	ب	ج	د	ج

**القسم الثالث : ( ستون علامة )**

أجب/ي عن الأسئلة التالية بما تستلزمه طبيعة الإجابة فقط

**السؤال الأول : (ست علامات)**

تم القاء القبض على سعيد في مدينة طولكرم علما بأنه يقيم في جنين بتهمة إحداث عاهة دائمة بعد أن قام بإطلاق النار على يوسف في مدينة نابلس وتبعاً لذلك تم تسليمه الى نيابة رام الله التي باشرت فور تسلمه إجراء التحقيق ثم وبعد أن استكملت النيابة العامة إجراءاتها أصولاً أحيل المتهم الى محكمة بداية رام الله لمحاكمته بالتهمة المسندة اليه بين/ي الرأي القانوني في الواقعة أعلاه مع التعليل؟

الجواب - تعتبر كافة الاجراءات التي تمت باطلة لعدم اختصاص نيابة رام الله ومحكمة بداية رام الله كون ان الاختصاص يعود لمكان وقوع الجريمة او مكان القاء القبض على المتهم او مكان اقامة المتهم سندا للمادة 163 و 475 من قانون الاجراءات الجزائية

#### السؤال الثاني : (ست علامات)

اقام محمود الدعوى المدنية رقم 2019/29 صلح حقوق الخليل وموضوعها المطالبة بمبلغ ألف وخمسمائة دينار أردني وبعد تكرار اللوائح حصر المدعي مطالبته بمئتي دينار فقط وتنازل عن باقي المبلغ المدعى به وتمكيننا له من إثبات هذه المبلغ تقدم بمذكرة حصر بينه تضمنت شاهدين إثنيين وطلب الإثبات من خلال الشاهدين بين/ي الرأي القانوني السليم مع التعليل؟

الجواب - لا يجوز الاثبات بشهادة الشهود اذا طالب احد الخصوم في الدعوى بما يزيد عن مائتي دينار ثم عدل عن طلبه الى ما لا يزيد عن هذه القيمة سندا لاحكام المادة 70 فقرة 3 من قانون البيئات.

#### السؤال الثالث : (ست علامات)

بعد صدور حكم محكمة بداية جنين بتاريخ 2019/4/30 بالزام المدعى عليه الحاضر محمود بدفع مبلغ خمسون الف دينار اردني للجهة المدعية، توفي المدعي عليه محمود بتاريخ 2019/5/5 ، تقدم الورثة باستئناف ضد الحكم المشار اليه بتاريخ 2019/9/10 مدعيين بأنهم تقدموا بهذا الاستئناف على العلم بصدور الحكم هل يعد هذا الاستئناف مقدما في الميعاد القانوني مع التعليل ؟

الجواب :- الاستئناف مقبول شكلا لكونه مقدم على العلم كون ان المدة قد انقطعت بالوفاة وتسري المدة من تاريخ تبليغ الورثة و/او علمهم عملا باحكام المادة 197 من قانون اصول المحاكمات المدنية

#### السؤال الرابع : (ست علامات)

أقام المدعي محمود دعوى إخلاء مأجور ضد المدعى عليه خليل لعدة عدم دفع بدل الإيجار بعد أن قام بإخطاره عدليا وانقضاء المدة القانونية دون أن يقوم خليل بدفع المبلغ المترصد بذمته او ان يرد على الاخطار بمثله ، تمسك خليل بلانحته الجوابية التي كان قد تقدم بها بأن بدلات الإيجار المطالب بها كان قد أصلح بما يعادلها قيمة ما تسبب به المؤجر من أضرار للمأجور بين/ي الرأي القانوني في الدفع المثار وفق لدراسكم لأحكام قانون المالكين والمستأجرين النافذ؟

الجواب :- الدفع المثار واجب الرد ، اذ يشترط ان يقدم المدعى عليه ( المستأجر ) اثباتا لذاك الدفع بقيامه سابقا بارسال اخطار عدلي ينبه به المؤجر الى ذلك وان يمضي على ذلك الاخطار مهلة عشرة ايام من تاريخ التبليغ

#### السؤال الخامس : (ست علامات)

يمتلك كرم مركبة خصوصية من نوع باسات موديل 2014 ينتهي ترخيصها وتأمينها بتاريخ 2019/3/20 ، بتاريخ 2019/3/25 قام كرم بصدم الطفل القاصر سعد الذي يبلغ من العمر ست سنوات ونتيجة للحادث الذي تعرض له الطفل القاصر سعد فقد تخلف لديه نسبة عجز بمقدار 10% ، علما أن كرم أصدر وثيقة تأمين جديدة بتاريخ 2019/3/27 هب أنك وكيل الطفل القاصر سعد ، أجب/ي عن الأسئلة التالية مع التنويه أن مركبة كرم كانت مؤمنة لدى الشركة الوطنية للتأمين ، ثم أمنت حديثا لدى شركة التكافل للتأمين :

- أ- من الجهة التي سوف تقوم بالتوقيع على وكالة المحامي بالخصومة
- ب- من الجهة التي ستقام ضدها دعوى المطالبة مع التعليل
- ج- متى يسقط حق الطفل القاصر سعد بإقامة دعوى المطالبة بالتعويضات
- د- هل يحق للجهة المسؤولة عن التعويض بعد صدور القرار النهائي بالتعويض إقامة دعوى الرجوع ؟ ومن الجهة التي ستقام عليها الدعوى ؟ وأمام أية محكمة مختصة مع التعليل ؟

### الجواب :-

- أ- ولي امر القاصر او الوصي عليه هو من يقوم بالتوقيع على وكالة المحامي.
- ب-الصندوق الفلسطيني الجهة المسؤولة عن التعويض ، لكون وثيقة التأمين منتهية ولا عبرة بتجديدها بعد وقوع الحادث.
- ت-يسقط حق الطفل القاصر باقامة دعوى المطالبة بالتعويض بعد مرور ثلاث سنوات من بلوغه السن القانوني.
- ث-لا يحق للجهة المسؤولة بالتعويض وهي الصندوق الفلسطيني الرجوع على السائق او المالك للمركبة وفقا لاحكام المادة 1175 اب.

### السؤال السادس : ( ست علامات)

- حضر موكلك كرم الى مكتبك لتوكيلك لتحصيل شيك بقيمة ثلاثون ألف دينار ثمن بضاعة مستحق الأداء بتاريخ 2016/10/20 ومعاد من بنك القدس دونما صرف بذات التاريخ لعدم وجود رصيد ، علما بأن كرم مظهر اليه الشيك من قبل شركة السنايل للمواد الغذائية م .خ.م. وعنوانها نابلس مفوضا عنها بالتوقيع سعيد سالم تظهيرا ناقلا للملكية ، وإن الساحب عمر سليم محمد حسين من سكان رام الله على ضوء ذلك أ - نظم لائحة دعوى صرفية لمطالبة الساحب والمظهر بقيمة الشيك ودون كتابة اسمك وكيلنا ،مبيننا البيانات التي سنتقدم بها
- ب- إذا أعلمك موكلك أن للساحب والشركة المظهرة مركبات وأسهم في البورصة ما هو الإجراء القانوني الواجب إتخاذه بهذا الخصوص ؟

المدعي :

/ وكبله المحامي

المدعى عليهما: 1- " عمر سليم محمد حسين هوية رقم سكان رام الله  
عنوانها للتبليغ :

2- شركة السنايل للمواد الغذائية شركة مساهمة خاصة ومفوض عنها بالتوقيع سعيد سالم  
محمد ضرغام وعنوانها نابلس

موضوع الدعوى / مطالبة بمبلغ 30000 دينار

قيمة الدعوى :- 30000 ثلاثون الف دينار اردني .

#### لائحة الدعوى واسبابها

- 1- حرر المدعى عليه الاول لامر المدعى عليه الثاني شيكا بقيمة 30000 دينار اردني ومسحوبا على بنك القدس - فرع رام الله ومستحق الاداء بتاريخ 2016/ 10/20 والذي بدوره قام بتظهيره لصالح المدعى تظهيراً ناقلاً للملكية .
- 2- لدى عرض المدعى الشيك المشار اليه على البنك المسحوب عليه ضمن المدة القانونية الا انه اعيد دونما صرف بسبب عدم وجود الرصيد .
- 3- طالب المدعى المدعى عليهما بقيمة الشيك مرارا وتكرارا الا انهما امتنعا عن الوفاء دون مبرر او مسوغ قانوني مما اضطره الى اقامة الدعوى .
- لمحمتكم الموقرة صلاحية النظر بهذه الدعوى نظرا لمكان اقامة المدعى عليه الاول ضمن اختصاص محمتكم الموقرة .

الطلب / يلتمس المدعي من محمتكم الموقرة :-

أ- تبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد لنظرها وتبليغهم اياها.  
ب- بعد المحاكمة وغيب الثبوت ، الحكم بالزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بالمبلغ المدعى به والبالغ 30000 دينار و يمثل قيمة الشيك وذلك لصالح المدعى وتضمنهم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة

والفائدة القانونية 9% من المطالبة وحتى السداد التام مع تثبيت الحجز التحفظي على اموال المدعى عليهم المنقولة وغير المنقولة التي تم حجزها بموجب طلب الحجز المتفرع في هذه الدعوى.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

وكيل المدعي

لدى محكمة بداية حقوق رام الله الموقرة

دعوى حقوق رقم 2019/

المدعي : / وكبله المحامي

المدعى عليهما: 1- " عمر سليم محمد حسين هوية رقم سكان رام الله

عنوانها للتبليغ :

2- شركة السنابل للمواد الغذائية شركة مساهمة خاصة ومفوض عنها بالتوقيع سعيد سالم محمد ضرغام وعنوانها نابلس

حافضة مستندات

الشيك موضوع الدعوى



### السؤال السابع : (ست علامات)

حضر الى مكتب محمود الذي تبلغ بالإخطار التنفيذي الذي يطالب بموجبه السيد علي بقيمة الكمبيالة بمبلغ إثني عشر ألف دينار أردني وأخبرك محمود أنه قام بسداد المبلغ كاملا وليس بحوزته دليل خطي ، ما هو الإجراء القانوني الواجب إتخاذه بخصوص الدعوى التنفيذية وكيف يمكنك حماية موكلك من استصدار أمر حبس بحقه ؟

- ابتداء يجب تقديم طلب عرض نسوية احتياطية لتفادي اوامر الحبس والمحافظة على المدد القانونية ، ومن ثم يجب اقامة دعوى منع مطالبة امام محكمة البداية ، وتقديم طلب مستعجل متفرع عن الدعوى المدنية لوقف الدعوى التنفيذية لحين البت في الدعوى الاساس.

### السؤال الثامن : (ست علامات)

تقدم كرم بطلب دفعات مستعجلة في مواجهة الصندوق الفلسطيني ذلك لغايات الحصول على دفعات مستعجلة عن حادث الطرق الذي تعرض له أثناء سفره في مركبة صديقه عبد الله الذي كان يقود المركبة غير المؤمنة وبنتيجة المحاكمة في الطلب قرر سعادة قاضي الأمور المستعجلة الحكم بدفعة مستعجلة بقيمة عشرون ألف شيقل ودفعات شهرية عدد (4) بقيمة أربعة آلاف شيقل وبعد صدور الحكم في الطلب تقدم الصندوق الفلسطيني بدعوى ضد عبد الله مالك المركبة يطالبه بموجبها باسترداد المبلغ ما هي الدفوع الواجب إثارتها قانونا في الحالة الماثلة ؟

- الدفع المقدم من قبلي هو ان الدعوى سابقة لاوانها ، وغير مسموعة قانونا ، لكون دعوى الرجوع تقام على المالك او السائق بعد صدور الحكم في الدعوى الاساس وليس في طلبات الدفعات ، سندا لاحكام المادة 169 من قانون التأمين

### السؤال التاسع : (ست علامات)

إذا علمت أن كرم يعمل مدرسا في مدرسة خاصة بموجب عقد عمل محدد المدة (سنتين) وإنه من مواليد 1982/5/1 ، وقع هذا العقد مع مدير المدرسة بتاريخ 2018/9/1 لقاء أجر شهري قدره 2500 شيقل وبعد انتهاء الدوام الرسمي وأثناء مغادرة كرم المذكور للمدرسة ونزوله عن آخر أدراجها سقط أرضا فكسرت رجله وتعطل عن العمل مدة ثلاثة أشهر واحتصل على نسبة عجز دائم 10% نتيجة لتفتت جزء من عظم الساق المكسورة ودفع مبلغ اربعة الاف شيقل مصاريف علاج وامضى ثمانية ليالي في المستشفى واجري له ثلاث عمليات ،،على ضوء المعطيات المذكورة هل تعد الواقعة المذكورة أعلاه إصابة عمل؟ وان كانت كذلك احسب مقدار التعويضات التي يستحقها المعلم كرم وفقا للمصلحة الفضلى للمصاب ؟

الجواب :- نعم اصابة عمل لوقوعه اثناء فترة العمل الرسمية ونتيجته .

التعويضات:- اولا :-

بدل تعطل 3 ثلاثة اشهر \* 2500 شيقل \* 75% = 5625.

بدل فقدان دخل مستقبلي (عجز) 281 شهر \* 2500 شيقل \* 80% \* 10% = 56200 شيقل

بدل مصاريف طبية:-4000 اربعة الاف شيقل

المجموع:-65825 شيقل.

ثانيا :-

الاجر اليومي 30/2500 يوم = 83.3 شيقل.

بدل تعطل عن العمل 3\*2500\*75%=5625

بدل فقدان دخل 3500\*83.3\*10%=29100

بدل مصاريف طبية 4000 شيقل

المجموع " - 38780 شيقل

حيث ان الاحتساب وفق قاعدة 80% من الاجر هو الافضل فيطبق قاعدة ال 80% من الاجر وفقا لقاعدة المصلحة الفضلى للعامل المصاب.

### السؤال العاشر : ( ست علامات)

على ضوء دراستك لاحكام قانون الشركات النافذ وتعديلاته :

تستحوذ الشركات القابضة على الشركات التابعة بعدة طرق محددة بموجب احكام القانون وضح/ي هذه الطرق مع بيان الشكل القانوني للشركات القابضة وفيما إذا كان يجوز لها تملك حصص الشركات العادية العامة ام لا ؟

تستحوذ الشركات القابضة على الشركات التابعة باحدى الطرق الاتية :1- من خلال تملك اكثر من نصف رأس مال الشركة التابعة.2- من خلال السيطرة الكاملة على مجلس ادارة الشركة التابعة .

- اما بخصوص الشكل القانوني للشركات القابضة تتخذ شكل شركة مساهمة عامة ، ولا يجوز للشركات القابضة ان تمتلك حصص في الشركات العادية العامة او الشركات العادية المحدودة سندا للمادة 4 من قرار بقانون رقم 6 لسنة 2008.

مع تمنياتنا لكم بالنجاح والتوفيق